



جمعية التنمية الأهلية بقنّاء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بترخيص رقم : 4383

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بقنّاء

ترخيص رقم (٤٣٨٣)

تحت إشراف

مركز التنمية الاجتماعية بحائل

الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

قرارات الاستثمار والتملك لجمعية التنمية الأهلية بقنّاء



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

قرارات الاستثمار والتملك لجمعيات التنمية الأهلية تتضمن تفويض الجمعية العمومية لمجلس الإدارة لاتخاذ قرارات الاستثمار والتصرف في أصول الجمعية. تشمل هذه القرارات استثمار الفائض النقدي وتحديد استراتيجيات الاستثمار، مع مراعاة ضمان السيولة الكافية لأنشطة الجمعية وعدم تجاوز المبلغ المخصص للاستثمار نسبة معينة من صافي الأصول .

آليات اتخاذ القرارات

. الجمعية العمومية :

تفوض الجمعية العمومية مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشاريع الاستثمارية، أو التصرف في أصول الجمعية بالبيع أو الشراء .

. مجلس الإدارة :

يقوم مجلس الإدارة باتخاذ القرارات بناءً على هذا التفويض والتوجيهات العامة للجمعية العمومية .

. التوجيهات العامة :

يحدد مجلس الإدارة الاستراتيجيات والمعايير التي يجب اتباعها في جميع العمليات الاستثمارية .

قواعد وضوابط هامة

. ضمان السيولة :

يجب أن تضمن استراتيجيات الاستثمار توفير السيولة اللازمة لسداد التزامات الجمعية وعدم تعطل أنشطتها .

. حدود الاستثمار :

يجب ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف صافي أصول الجمعية عند بدء الاستثمار .

. التصرف في الأصول :



جمعية التنمية الأهلية بقناء

المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
مملكة البحرين رقم ٤٣٨٣

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بقناء

ترخيص رقم (٤٣٨٣)

تحت إشراف

مركز التنمية الاجتماعية بحائل

الرقم :

التاريخ :

المشفوعات :

يتم تفويض مجلس الإدارة للتصرف في أصول الجمعية بالشراء أو البيع، مع
إتمام الإجراءات اللازمة .

